



المستندات والشروط المطلوبة لإجراء عقد زواج إسلامي في المركز الإسلامي في هامبورغ

المستندات المطلوبة:

- ١- ملأً إستمارة وكالة زواج إسلامي بصورة واضحة وقابلة للقراءة.
 - ٢- إمضاء ورقي وثيقة الزواج الإسلامي من الزوجين والشهود (يرجى تجنب ملأ سائر الموارد)
 - ٣- رسالة موافقة من والد الفتاة في حالة الزواج الأول (إذا كان الوالد مسلماً)
 - ٤- صورة مطابقة للأصل عن جميع صفحات بطاقة هوية الزوجين عند أحد المراجع القانونية Notar, Einwohnermeldeamt, Konsulat (نرجو الإنتباه أن المقصود ليس ترجمة نص الهوية).
 - ٥- صورة مطابقة للأصل عن وثيقة الزواج القانوني (Standesamt) أو شهادة العزوبيّة (Ledigkeitsbescheinigung) في حال كان الزوجان أو أحدهما ألماني الجنسية أو يحمل إقامة رسمية ألمانية.
- (في حال حضور الزوجان شخصياً في مكتب الشؤون الاجتماعية في المركز الإسلامي في هامبورغ مصطحبين معهما مستندات الهوية، وقاما بملأ استمارة الوكالة و استمارة الزواج وإمضائهما، يمكن الإستغناء عن النسخة المطابقة للأصل عند Notar)
- ٦- تصوير صفحات المعلومات الشخصية والإقامة وتاريخ صلاحية من جواز السفر (أصحاب الجنسية الألمانية تكفيهم صورة عن الهوية Ausweis) مطابقة للأصل ولا حاجة لإرسال صورة جواز السفر).
 - ٧- إذا كانت المرأة متزوجة سابقاً يجب إبراز وثيقة طلاق.
 - ٨- دفع ١٥٠ يورو كمساعدة للمسجد لتغطية المصروفات المرتبطة، نقداً أو بإيداع في الحساب المذكور في أدنى الصفحة، وتقديم إيصال بدفعه.

ملاحظة: بعد تجهيز المستندات المذكورة أعلاه ومراعاة الشروط أدناه، يرجى الاتصال بمكتب الشؤون الاجتماعية في المركز الإسلامي لكي يجري تحديد موعد لإجراء عقد الزواج الشرعي.

الشروط والضوابط:

- ١- في حال فقدان أحد المستندات المطلوبة أعلاه، يعتبر الملف ناقصاً وسيجري رد المستندات.
- ٢- في حال كان الزوجان أو أحدهما غير مسلم، يمكنهما ملء الإستمارات الخاصة بالشرف بالدخول في الإسلام.
- ٣- لإجراء عقد الزواج، يجب تحديد المهر بصراحة ووضيح، بحيث يكون بالإمكان تحديد القيمة المالية للمهر دون أي شك أو إبهام (كعدد مسوكات الذهب أو مقدار المال أو الذهب و...) لذا لا بد من اجتناب إدراج المفاهيم العامة التي لا يمكن تحديد قيمتها.
- ٤- تلافياً لأي خلاف محتمل في المستقبل، يفضل تحديد المهر المتفق عليه في نص مكتوب منفصل يمضى من الطرفين ومن الحاضرين في المجلس، وأن تجري المصادقة عليه من قبل مرجع قانوني ك (Notar أو Konsulat).
- ٥- من المعروف أن المهر يتوجب على الزوج بمجرد إتمام عقد الزواج، وإذا طالبت به الزوجة يجب عليه المبادرة إلى تأديتها، وبناء عليه في حال أوكلت الزوجة أداء المهر إلى موعد آخر أو كانت تنوي إمهال الزوج إلى حين الإستطاعة، يجب الإشارة إلى هذا الشرط قبل إتمام الزواج.
- ٦- إن وثيقة الزواج الصادرة عن المركز الإسلامي في هامبورغ ليس لها سوى اعتبار شرعي، ولا بد للرعايا الإيرانيين من إرفاقها بشهادته زواج صادرة من Standesamt و تقديمها إلى إحدى ممثليات الجمهورية الإسلامية في الخارج، من أجل تسجيل الزواج في بطاقة الهوية الإيرانية، وإن فلن يكون هذا التسجيل مقدوراً.